

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٢

بالترخيص بإصدار عملات تذكارية من الفضة فئة الخمسة جنيهاً
بمناسبة الاحتفال بمرور خمسة أعوام على إنشاء اللجنة النقابية
للعاملين بتجارة وصناعة المصوغات والمجوهرات

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن نظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملة تذكارية من الفضة غير متداولة فئة الخمسة جنيهاً عيار (٧٢٠)
بمناسبة الاحتفال بمرور خمسة أعوام على إنشاء اللجنة النقابية للعاملين بتجارة وصناعة
المصوغات والمجوهرات ، حسب النماذج المرفقة وبالفتاى والأعداد والمواصفات الآتية :

التركيب الكيميائى :

٧٢٠ ، (سبعمائة وعشرون فى الألف) من الجرام فضة .

٢٨٠ ، (مائتان وثمانون فى الألف) من الجرام نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى ٥ ، ٠ / (خمسة فى الألف)

بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر: ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

السمك الأساسي: ١,٦٢ مم (واحد واثنتان وستون من مائة) ملليمتر .

الوزن: ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٨ ٪ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد: (١١٠٠) قطعة .

(المادة الثانية)

يُحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة بسعر (٣٧٥) جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٩ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



وجه



ظهر



ممسوم / كتيل مطوظة خطوط / جمال عبد العظيم

Handwritten signature and date: ٢٠٢٢/٠٢/١٩



صناعة تكنولوجية مبتنمية الاحتفال بمرور خمسين سنوات على
انشاء اللجنة التقابلية للعمالين بتجارة وصناعة النصوصات
والمجهرات

فكرة التصميم :-

الوجه: يحمل الوجة شعار التقابلية واسمها وسنة التأسيس وسنة
الاحتفالية

الظهر: يحمل اسم الدولة وسنة الإصدار والقامة.

